## اخراج زكاة المال على صورة شهريات لأبنائه/الخميس)1/4/1202م(/فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال رجل يخرج زكاة ماله على سور شهريات لاولاده المتزوجين ولغير المتزوجين. يعني المسألة لوكل بحدود الايه؟ البيت والعيلة جزاها الله خيرا الجواب عن هذا ان نقول له الاصل ان الزكاة - <u>00:00:00</u>

لا تبذل للاصول وان علوا ولا للفروع وان نزلوا لا تبذل الاباء والاجداد ولا للاولاد والاحفاد لان هؤلاء ان احتاجوا فانهم يأخذون من حر المالك لا من زكواتك لان نفقتهم عند الاحتياج واجبة عليك - <u>00:00:22</u>

فالاصل ان النفق بهؤلاء على ذويهم اصولا او فروعا الا فيما يجب عليهم الانفاق الا فيما لا يجب عليهم الانفاق فيه كسداد الديون. لو الولد مدين ممكن ابوه يسدد دينه من اموال الزكاة - <u>00:00:43</u>

لانه لا يجب على الاب ان يسدد دينه من ما له. ولا على الولد ان يسدد دين ابيه. ومطلوب انه يقوم بحاجته الطعام والشراب والكساء والدواء الاشياء الاساسية. اما ما كان من جنس قضاء الديون خارج اطار الحاجات الاساسية - <u>00:01:01</u>

فهذا ليس بواجب فيجوز بزله من الزكاة او اذا ضاقت نفقة المزكي رجل موارده محدودة امكانياته محدودة. لا يفيض عن عن دخله الا هذه الزكاة واولاد المتزوجين او احفاد محاويج - <u>00:01:20</u>

ولا يستطيع ان ينفق عليهم من ما له لانه لا مال له. في هذه الحالة هم اولى بزكاته في هذه الحالة معينة عندما يكون محاويج وليس له الا هذا القدر المحدود. فطبعا لا يصلح ان يطلع الزكاة برة واولاده او احفاده - <u>00:01:40</u>

في حاجة وهو عاجز عن اعالتهم وعاجز عن الانفاق عليهم وفي الحالة التي يجوز بذلها لهم لا حرج في انفاقها مقدما. ويقول دفعات شهرية. هل يمكن طلع الزكوات دفعات شهرية يجوز دفع الزكاة مقدما - <u>00:02:01</u>

مقدما مقدما في صورة دفعات شهرية تحت حساب التصفية في اخر السنة. يعني انا بسحب تحت حساب الزكاة بدي الف جنيه او الف دولار كل شهر. لجهة من الجهات. اخر السنة. انا طلعت كم زكاء؟ وانا على كم؟ نعمل تصفية - 00:02:24

اعمل مقاصة في نهاية السنة. يكون هذا مقدما لكن لا ينبغي ان يكون مؤخرا من زكوات عام مضى الا في ظروف خاصة وفق تدابير خاصة اللهم اهدنا سواء السبيل وقنا عذابك يوم تبعث عبادك يا رب العالمين. اللهم امين. اللهم - <u>00:02:45</u>

امين - <u>00:03:09</u>